

عطف تقسيب يوجب الكتاب اذ لم يجر عنها القرآن ولعله اراد يا منزلها  
اذ عطف بالاستعارة ان اسماها تضاف على تعظيم ونزولها وما يرجع اليها في العطف  
ليست كذلك وقد روي في اللغات الاربعه وعشر من تجارة ما يرتبه روي عن ابن  
الصدق نحو قوله سبحانه قال في كتابه سورة القدر في القرآن اوانزل السور وعرف  
وعمان وبن سعادتهم قالوا للوف المقطعة من المكيوم الزوال بقية عن علي  
في كل كتاب صفة وصفة هذا الكتاب حروف الحجة ولما كان هذا لفظا للملابس  
اليه الشافية من اويل المنشأها اوله وصفه عن ظاهره فقال لعلمهم راد والها  
اسر اي الله تعالى ورسوله وموزيل بقصد ما افهام عنهم اعين الرسول عليه  
السلام ولما كان هذا محتاجا الى التورية بينه بقوله اذ سجد الخطاب لا يفيد  
فلا وجه لم كلامهم على بعض الاموال بالبعد وقد جازت بان فائدة الخطا  
المنتشرة اذ لا يراه السجين بنهم عن التقدير والوصول المطلوب من العلم  
كما ان اشارة الجبال بالجمال على تحصيل الامعان في جلبيه لانه ابتداء كل شيء انما يكون  
باصولها وهو عكس فنتها ثم لما فرغ عن بيان هذه الفروع اسما  
وانها من قبيل المعرف وان سكونها لعدم العول وبيان وجوه وقومها  
فواجب من المشبول والمزيف والمسكوت عنه ارد الان ان تذكر حكمها  
في الاعراب ووردت احتمالات ثلاثا على تقدير استعنتها وثلاثا على تقدير  
ايقانها على معانيها من الوجوه المذكورة احد عشر اذ رجع وجوه خمسة  
منها في جعلها اصواتا متفرقة من لحن ولفظ الذنبيه كما سيظهر ان شاء الله تعالى  
حيث قال فان جعلتها اسما لله تعالى والقران والسورة جعلتها على واحد  
منها او لثابتها كان لها حظ من الاعراب اما الرفع على الاستدعاء او الخبر فان  
ما يأتي بعدها ان جعلها على واحد من القولين لها الم الله لاله الا هو  
وقوله تعالى ذلك الكتاب وقوله تعالى تلك آيات القرآن وتقامين  
والا فانه الجبر والتمسك بالانصب رفع عطف على الرفع بتقدير فصل  
القسم على طريق الله لا فعلن بالانصب فان تقديره قسم بالله لا فعلن  
حذف المباء وانصب القسم به بالفعل المضمر لان مدلولها بالمتعلق

للفعل

للفعل فاذا حذفت بقى متعلق الفعل جايها عن المعارض له في نصبه بدل قولك  
كلمت زيد وكلمت لزيد واستغفرت من الذنوب واستغفرت للذنوب  
وذلك مطرد في كلامهم الا انهم لم يحدوها الا مع حذف الفعل فلا يقولون  
حلفت الله ولا اقسمت الله بل يقولون الله لا فعلن فان قيل لا وجه  
لهذا الاحتمال اذ قد وقع القرآن والقلم بعد بعض هذه الفواعل نحو قوله  
بها ومجربين مع وجدة القسم عليه فلا وجه للعطف بخلاف الثاني الاول  
في الاعراب ولا لان يكون الواو والقسم لما ذكره الجليل وسيبين ان القسمين  
اما ان يشتركا في القسم عليه الواو لا على الاول بحرفي والعطف  
وعلى الثاني بحرفي بعد القسم عليه فلما خالفها بعض النحاة كما  
نقله ابن الحاجب والفعل المضمر بهم ولو سلم فالمنوع من كلامها على ان  
نقل في الكشاف الاستكراه لا الامتناع حتى قال الخفوق من شرحه  
انما لم يمنع طراز ان يهزم المقصود بشواهد القران على ان العيان ليست  
رضا في عموم الفواعل او غيره عطف على فعل القسم او بتقدير فعل  
غير فعل القسم كما ذكره الجوزي طرفة على النصب والرفع على اصناف  
القسم فلو ان فعلن الجزم يذكر المتالي تنبيه على قلة الاستعمال و  
لم يقل على اصناف الباء كما في الكشاف لان تخصيصه بالباحج الى الاستدراك  
باصولها في القسم وكثرة استعمالها في التفرقة بين الاصناف والظروف  
الاخرى يظهر في الاول دون الثاني لما ذكره في الفواعل على الاجمال اراد  
ان يذكرها بنوع تفصيل فقال ويتأق الاعراب لفظا والحكاية وهي  
ان يحجى بالفعول بعد نقله على استيقان صورته الاولى كقولك دعنى  
من مرتان وابدات بالجدد وقيل سور انزلها الى غير ذلك  
فعلى في فواعل كانت معرفة حقوق ووزن وص فان كلامها بحرفي  
فيه وجوه الاعراب وصورته بتقدير حتم فانها كما قيل فيها ايضا بحرفي  
لان الوجوه ويتأق الحكاية ليس الا وليست التي شيئا الا للحكاية فيما  
عد ذلك اي فيما لم تكن معرفة ولا موازنتها نحو قوله وهي عص مشلا